الصيد للمحرم اذا لم يصده هو ومن ثم كان الخروج من الخلاف افضل
لانه ابعد عن الشبهة نعم المحققون على ان ما ثبت عنه صلى الله
عليه وسلم فيه رخصة ليس لها معارض اتباعها اولى من اجتنابها
وان منعها من لم تبلغه او لتاويل بعيد سنا له من تيقن الطهارة
وشك في الحدث فانه صح انه صلى الله عليه وسلم قال فيه لا ينصرف
حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ولا سيما ان كان شكه في الصلاة
فانه يحرم عليه قطعها وان اوجبه بعضهم نعم قيل ينبغي
ان التدقيق في التوقف عن الشبهات انما يصلح لمن استقامت احواله
كلها وتشابهت اعماله في التقوى والورع بخلاف المنهمك في المحرمات
ومن ثم قال ابن عمر رضي الله عنهما لمن سأله عن دم البعوض من
اهل العراق يسالون عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين
قال وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هما ريحانتاي
من الدنيا واستاذن رجل احمد ان يكتب من محبرته فقال اكتب
هذا ورع مظلم وقال الاخر كذلك لن يبلغ ورعي ولا ورع هذا

مطلب مقالة ابن عمر لما سأله عن دم البعوض

الحديث الثاني عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حسن وجه الاتيان به
ان ترك ما لا يعني ليس هو الاسلام ولا جزؤه بل صفته وحسن وصفة
الشيء ليست ذاته ولا جزأه لانه الانقياد لغة والاركان الخمسة شرعا فهو
كالجسم وترك ما لا يعني كالشكل واللون كذا قيل وفيه ما فيه لان الاسلام
ليس شرعا الاركان الخمسة فقط بل جميع الاعمال الظاهرة المتناولة للترك
والفعل فكان الترك جزءا منه فالوجه ان يقال فائدة الاتيان به

الاشارة

الاشارة الى انه لا عبرة بصور الاعمال فعلا وتركا الا اذا اتصفت
بالحسن بان وجدت شروط مكملاتها فضلا عن مصححاتها وجعل
ترك ما لا يعني من الحسن مبالغة مع الاشارة لما قررته اسلام
المرء اثره على الايمان لانه كما مر الاعمال الظاهرة والفعل والترك
انما يتعاقبان عليها لانها حركات اختيارية يتعاقبان فيها
اختيارا واما الباطنة الراجعة للايمان فهي اضطرارية تابعة
لما يخلقه الله في النفوس ويوقعه فيها تركه ما لا يعنيه بفتح اوله
من عناه الامر اذا تعلقت عنايته به وكان من غرضه وارادته والذي
يعني الانسان من الامور ما يتعلق بضرورة حياته في معاشه مما
يشبعه من جوع ويرويه من عطش ويستر عورته ويعف فرجه
ونحو ذلك مما يدفع الضرورة دون ما فيه تلذذ واستمتاع واستكثار وسلامته
في معاده وهو الاسلام والايمان والاحسان على ما مر بيانه وذلك
يسير بالنسبة الى ما لا يعنيه اسلم من سائر الافات وجميع الشرور
والمخاصمات وكان ذلك من العلامات الدالة على حسن اسلامه
ورسوخ ايمانه وحقيقة تقواه ومجانبة هواه لاشتغاله بمصالحه الاخروية
واعراضه عن اغراضه الدنيوية الشهوانية من التوسع في الدنيا
وطلب المناصب والرياسة وحب المحمدة والثناء والفضول في الكلام
والافعال المباحة وغير ذلك مما لا يعود عليه منه نفع اخروي فانه
ضياع للوقت النفيس الذي لا يمكن ان يعوض فائته فيما لم يخلق
لاجله لمن عبد الله على استحضار قربه من الله او قرب الله منه
وشاهده على ذلك بقلبه فقد حسن اسلامه كما مر ولزم من ذلك

واذا اقتصر على ما يعنيه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)